وفساد عريض .

قالوا : يا رسول ا وإن كان فيه ؟ قال : إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه ثلاث مرات " .

وأخرج الحاكم وصححه عن معاذ الجهني " أن رسول ا صلى ا عليه وآله قال : من أعطى ومنع وأحب وأبغض فقد استكمل إيمانه " .

قوله تعالى : ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم ا إن ا يحب التوابين ويحب المتطهرين .

أحمد وعبد بن حميد والدارمي ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وأبو يعلى وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه وابن حبان والبيهقي في سننه عن أنس " أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم أخرجوها من البيت ولم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيوت .

فسأل رسول ا صلى ا عليه وآله عن ذلك فأنزل ا ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض .

الآية .

فقال رسول ا صلى ا عليه وآله : " جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شيء إلا النكاح .

فبلغ ذلك اليهود فقالوا : ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه !

فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا : يا رسول ا إن اليهود قالت كذا وكذا أفلا نجامعهن ؟ فتغير وجه رسول ا صلى ا عليه وآله حتى ظننا أن قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن إلى رسول ا صلى ا عليه وآله فأرسل في أثرهما فسقاهما فعرفا أنه لم يجد عليهما " .

وأخرج النسائي والبزار واللفظ له عن جابر عن رسول ا صلى ا عليه وآله في قوله تعالى ويسألونك عن المحيض قال " أن اليهود قالوا : من أتى المرأة من دبرها كان ولده أحول وكان نساء الأنصار لا يدعن أزواجهن يأتونهن من أدبارهن فجاؤوا إلى رسول ا صلى ا عليه وآله فسألوه عن إتيان الرجل امرأته وهي حائض ؟ فأنزل ا ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا